كثير منهم الى ما خرج عنه من الدين ومناظرة كثير من السلف الاولين
لصنوف المبتدعة الماضين ومن في قلبه ريب ليخالف اليقين حتى هدى
الله تعالى من شاء من البشر وعلن الحق وظهر ودرس ما احدثه المبتدعون
والله يؤتي ملكه من يشاء وكان الله واسعا عليما فتناظروا في الاحكام ومسائل الحلال والحرام بالادلة الواضحة
والحجج القويمة حتى كان قل مجلس يجتمعون عليه الا ظهر الصواب ورجع
المخطئون اليه لاستدلال المستدل بالصحيح من الدلايل وعلم المنازع ان
الرجوع الى الحق خير من التمادي في الباطل بمجيء دلالة الصديق لمن نازعه
في قتال مانعي الزكاة حتى رجعوا اليه ومناظرتهم في جمع المصحف حتى اجتمعوا
عليه ومناظرتهم في حد الشارب وجامد التحريم حتى هدوا الى الصراط
المستقيم وهذا وامثاله يجل عن العد والاحصاء فانه اكثر من نجوم
السماء ثم ان المتاخرون بعد ذا كر قد يتناظرون في انواع التاويل
والقياس مما ليس شرعي في ظن بعض الناس وان كان عند التحقيق يعود الى
الافلاس لكنهم لم يكونوا يقبلون من المناظر الا ما يفيد ولو ظنا ضعيفا
للناظر واصطلحوا على شريعة من الجدل للتعاون على اظهار صواب
القول والعمل ضبطوا بها قوانين الاستدلال لتسلم عن الانتشار و
الاخلال فطرقهم وان كانت بالنسبة الى طرايق الاولين غير وافية
بمقصود الدين لكنها غير خارجة عنها بالكلية ولا مشتملة على ما
لا يليق شرعي القضية وربما كسوها من جودة العبارة وتقريب الاشارة
وحسن الصناعة وصنوف البلاغة ما يخليها عند الناظرين و
ينفقها عند المتناظرين مع ما اشتملت عليه من الادلة السمعية
والمعاني الشرعية وبنائها على الاصول الفقهية والقواعد المرضية
والتحاكم فيها الى الشرع الذي ليس لاحد فيه عوج وشاهد العقل المزكى المعدل
وبالجملة لا تكاد تشتمل على باطل محض وملبس صرف بل لا
بد فيها من محيل للحق ومشتمل على عرفهم ان بعض طلبة العلوم من
ابنا فارس

واعلن

بيان لمن نازعه

لعله لعمر

المناظرة

لعله الوهبين

ابنا فارس والروم صاروا مع اعين بنوع من جدل الموهبين استحدثه
طايفة من المشرقيين والحقوه باصول الفقه في الدين مراغمة فيه
مراوغة الثعالب وحادوا فيه عن المسالك الاحمدية وزخرفوه بعبارات
موجودة في كلام العلماء قد نطقوا بها غيرانهم وضعوها في غير مواضعها
المستحقة لها والقوا الادلة تالفة غير مستقيمة وعدلوا عن التركيب
الناتج الى العقيم غيرانهم بطلاقة العبارة وابعاد الاشارة واستعمال
الالفاظ المشتركة والمجازية في المقدمات ووضع الظنيات موضع
القطعيات والاستدلال بالادلة العامة حيث ليست كهادلة على
وجه يستلزم الجمع بين النقيضين مع الاحالة والاطالة وذا الكل من
فعل غالط ومغالط للمجادل وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن اغلوطات المسائل نفق ذا الكل على الاغنام الطماطم واجروا
البهرج على الغر العادم واغتر به بعض الاغمار الحاجم حتى ظنوا ان
من العلم بمنزلة اللازم من الازم ولم يعلموا انه والعلم المقرب متغايران
متنافيان كما انه والجهل المكب متضادان متناقضان فلما استبان
لبعضهم انه كلام ليس له طايل لا يقوم باحقاق حق ولا ابطال باطل
اخذ يطلب كشف مشكلة وفتح مقفلة ثم ابانة عللها وايضاح
زللها وتحقيق خطيئة وخطلها بحيث يتبين ان سالكه يسلك في الجدل
مسلك اللدد وبنائي عن مسلك الهدى والرشد ويتعلق من الاصول
باذيال لا توصل الى حقيقة ويأخذ من الجدل الصحيح رسوما يعوه
بها على اهل الطريقة ومع ذا الكل فلا بد ان يدخل في كلامهم قول اعد
صحيحة وثلث من اصول الفقه ملبحة لكن انما اخذوا الفاظها
ومبانيها دون حقايقها ومعانيها بمنزلة ماخي الدرهم الزايف من
العين ولو اذا الكل لما نفق على من له عين فلذا الكل اخذ في تمييز
حقه من باطله وخالية من عاطله بكلام مختصر مع تحلل تنبه
كاتبه على مجمل والله الموفق لما يحبه ويرضاه والاصول وله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)